

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزاري رقم ٢٢ لسنة ٢٠٢١**

بتاريخ ٢٠٢١/٦/٦

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨ ب)

بمساحة ٢,٥ فدان بما يعدل ١٠٥٠٠ م٢

الواقعة بالحوض رقم (٢٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسيد / محمد نجيب على محمد نجيب البنا

والسيدة / ناهد أحمد عبد الكريم محمد الحاروني

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى

### **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

ال عمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

ال عمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأرض في ضوء إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة دراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأرض بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فدانًا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط ببندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقطيع بأراضي الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٦ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسيد/ محمد نجيب على محمد نجيب البناء والسيد/ ناهد أحمد عبد الكريم محمد الحراروني لقطعة الأرض رقم (٨) بمساحة (٢١٠٥٠٠م<sup>٢</sup>) الواقعة بالحوض رقم (٢٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى ي مقابل عينى مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمد نجيب على محمد نجيب البناء والسيد/ ناهد أحمد عبد الكريم محمد الحراروني والموقع من المهندسة/ كاميليا محمد كامل ، وكيلًا عن المالك الوارد برقم (٤٢١٨٢٧) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٣١ بشأن استصدار القرار الوزارى واعتماد التخطيط والتقطيع بقطعة الأرض رقم (٨) بمساحة (٢١٠٥٠٠م<sup>٢</sup>) بما يعادل ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (٢٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمرفق طيه بعض المستندات الازمة لاستخراج القرار الوزارى باعتماد المخطط العام للمشروع ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ محمد نجيب على محمد نجيب البنا والستة/  
ناهد أحمد عبد الكريم محمد الحارونى والموقع من المهندسة/ كاميليا محمد كامل ،  
وكيلًا عن المالك الوارد برقم (٤٢٣٥٠٥) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٨ والمرفق به عدد (٧)  
لوحات من المخطط التفصيلي للمشروع والتعهدات الازمة للاعتماد واستصدار  
القرار الوزارى ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات المؤرخ ٢٠٢٠/١١/٢١ لجهاز مدينة  
٦ أكتوبر مرفقاً به عدد (٧) لوحات للمشروع عاليه للمراجعة والإفادة بكامل  
موقف قطعة الأرض (مالى - عقارى - تنفيذى - قانونى) ؛

وعلى البرنامج الزمني للمشروع المعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٥ ،  
وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢ نظير  
المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقييم للمشروع ؛  
وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤٢٤٩١٣) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٥  
مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوفيق والإفادة بكامل موقف قطعة الأرض ؛

وعلى التعهدين المقدمين من المخصص لهما قطعة الأرض بالموافقة على  
استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً  
للطلب المقدم منهم فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر  
بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٤٦٥٧ ، ٤٢٥٧ لسنة ٦٤٤٣٤  
عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ  
من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع  
إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات  
والإدارية المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد / محمد نجيب على محمد نجيب البناء والسيد / ناهد أحمد عبد الكريم محمد الحارونى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ١٠٥٠٠ م٢ الواقعة بالحوض رقم (٢٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وعلى مذكرة السيد د. مهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٧/١٢/٢٠٢٠ و المتميزة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

• 3

**مـاـدة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨ ب) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢٠٥٠٠ م٢ (عشرة آلاف وخمسة متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (٢٠) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ محمد نجيب على محمد نجيب البناء والسيد/ ناهد أحمد عبد الكريم محمد الحاروني لإقامة مشروع سكني بمقابل عينى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٦ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .**

**مادة ٤** - يلتزم المخصص لهما بالتعهد الموقع منهما باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطاب المقدم منهما في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ في الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧٦ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٦٧١ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**مادة ٣** - يلتزم المخصص لهما بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٤** - يلتزم المخصص لهما بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥** - يلتزم المخصص لهما بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦** - يلتزم المخصص لهما بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧** - يلتزم المخصص لهما بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق ممهد) ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨** - يلتزم المخصص لهما بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات .

**مادة ٩** - يلتزم المخصص لهما باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٠** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

## الشروط المرفقة بالقرار الوزاري المرفق

باعتتماد التخطيط والتقييم للمشروع

بقطعة الأرض رقم (٨ ب) بمساحة ٢١٠٥٠٠ م٢

بما يعادل ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (٢٠)

بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ، والمخصصة للسيد/ محمد نجيب على محمد

والسيدة/ ناهد أحمد عبد الكريم محمد لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ،

وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسياراتهم بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٦

**مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة المشروع ٢١٠٥٠٠ م٢ أى ما يعادل ٢,٥ فدان .

**مكونات المشروع :**

١ - الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٥٢٤٧ م٢ أى ما يعادل ١,٢٤٩٣ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٩٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى F.P ٢١٥٦٧ م٢ بما يعادل ٠,٣٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأرضى المخصصة لغرف الأمن والبوابات F.P بمساحة ٢١٦١ م٢ أى ما يعادل ٠,٠٠١٩ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٧٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأرضى المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢١٨٥٩ م٢ أى ما يعادل ٠,٤٤٢٦ فدان وتمثل نسبة (١٧,٧٠٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢٢٨٠٠ م٢ أى ما يعادل ٠,٦٦٦٧ فدان وتمثل نسبة (٢٦,٦٦٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأرضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٢٥٨٦ م٢ أى ما يعادل ٠,١٣٩٥ فدان وتمثل نسبة (٥,٥٨١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**المساحة المخصصة للإسكان :**

الأراضي المخصصة للاستعمال السكني بمساحة ٥٢٤٧م٢ أي ما يعادل ١,٢٤٩٣ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٩٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضي F.P ١٥٦٧م٢ بما يعادل ٠,٣٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالي :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م٢)	مساحة الدور الأرضي F.P	النسبة البنائية (%)	النوع التموي	عدد الوحدات	الارتفاع
أرض دور أول	٥٨٠,٥٠	١٧٠,٠٠	٢٩,٣٠	فيلات متصلة	٢	
	٥٦٧,٠٠	١٧٠,٠٠	٣٠,٠٠	فيلات متصلة	٢	
	٥٨٠,٥٠	١٧٠,٠٠	٢٩,٣٠	فيلات متصلة	٢	
	٥٨٥,٠٠	١٧٠,٠٠	٢٩,٠٠	فيلات متصلة	٢	
	٥٨٥,٠٠	١٧٠,٠٠	٢٩,٠٠	فيلات متصلة	٢	
	٥٨٠,٥٠	١٧٠,٠٠	٢٩,٣٠	فيلات متصلة	٢	
	٥٦٧,٠٠	١٧٠,٠٠	٣٠,٠٠	فيلات متصلة	٢	
	٥٨٠,٥٠	١٧٠,٠٠	٢٩,٣٠	فيلات متصلة	٢	
	٣١٠,٥٠	١٠٣,٥٠	٣٢,٣٣	فيلات منفصلة	١	
	٣١٠,٥٠	١٠٣,٥٠	٣٢,٣٣	فيلات منفصلة	١	
الإجمالي	٥٢٤٧,٠٠	١٥٦٧,٠٠				

**الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقييم بأراضي الحزام الأخضر**  
وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

- (أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان) .
- (ب) لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية على (٤٥٪) للفيلات الشبه متصلة ، و (٤٠٪) للفيلات المنفصلة وبما لا يتجاوز في الإجمالي النسبة البنائية المقررة للمشروع (١٥٪) .

(ج) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .

(د) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح لا تزيد على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي) وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(ه) ألا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكني (قطع أرضي) على (٢٥٠ م) مقيسة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن (٦م) وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على (١٥٠ م) وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(و) المسافة من البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

(ز) الردود لأراضي الفيلات : ٤م أمامي - ٣م جانبى - ٦م خلفى .

(ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات) .

(ط) يتم ترك ردود (٦م) كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل الموضع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ى) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / ووحدة سكنية (كحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .

(ك) يسمح بإقامة غرف أمن بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢٩ م٢ ويارتفاع أرضي فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البالغة المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(ل) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً/فدان - والكثافة السكانية المحددة ٣١ شخصاً/فدان .

**جدول المساحات المبنية للدور الأرضي على مستوى المشروع :**

البيان	المساحة المبنية بالمتر المربع	النسبة المئوية من إجمالي أرض المشروع
F.P الإسكان	١٥٦٧,٠٠	% ٤٤,٩٢٤
F.P البوابات وغرف الأمن	٨,٠٠	% ٠٠,٠٧٦
الإجمالي	١٥٧٥	% ١٥

عنهم بالتوقيع

كا هيلايا محمد كامل إسماعيل

## الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبنى (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور البروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البرومات (مواقف انتظار سيارات أو مخازن غير تجارية) .
- ٢ - يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣ - النسبة البنائية المسموح بها للكامل المشروع لا تزيد على (١٥٪) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤ - لا يجوز إقامة آية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مراقب الخدمات بدور السطح للمبني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦ - يتولى السيد/ محمد نجيب على محمد والسيدة/ ناهد أحمد عبد الكريم محمد ، على نفقتهم تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها للمبني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة أنواعها .
- ٧ - يتولى المالك على نفقتهم الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٨ - يتولى المالك على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصيفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٩ - يلتزم المالك بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - يتولى المالك على نفقتهم الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢ - يلتزم المالك بالبرنامج الزمني المقدم منهم والمعتمد من الهيئة لتنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان الواقع سيارة / وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .
- ١٤ - يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثان	طرف أول
عنهم بالتوقيع	(إمضاء)

**كاميليا محمد كامل إسماعيل**



٦٢

كتاب الحسكل : خليل الرحمن و ابن  
كتبي هوسكل : سليمان المشرقي بالله

	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	31	32	33	34	35	36	37	38	39	40	41	42	43	44	45	46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	57	58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78	79	80	81	82	83	84	85	86	87	88	89	90	91	92	93	94	95	96	97	98	99	100
	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	30	31	32	33	34	35	36	37	38	39	40	41	42	43	44	45	46	47	48	49	50	51	52	53	54	55	56	57	58	59	60	61	62	63	64	65	66	67	68	69	70	71	72	73	74	75	76	77	78	79	80	81	82	83	84	85	86	87	88	89	90	91	92	93	94	95	96	97	98	99	100

.....

العنوان	المقدمة / المقدمة الفنية	بيانات المؤلف	الكتاب	الطبع
رسالة في علم الحاسوب	رسالة في علم الحاسوب	دكتور عبد العليم عاصم	رسالة في علم الحاسوب	طبعة ثانية
رسالة في علم الحاسوب	رسالة في علم الحاسوب	دكتور عبد العليم عاصم	رسالة في علم الحاسوب	طبعة ثانية
رسالة في علم الحاسوب	رسالة في علم الحاسوب	دكتور عبد العليم عاصم	رسالة في علم الحاسوب	طبعة ثانية
رسالة في علم الحاسوب	رسالة في علم الحاسوب	دكتور عبد العليم عاصم	رسالة في علم الحاسوب	طبعة ثانية

الخطابي يذكره في مجموعاته  
العلمية وذاته في رسالته  
رسالة رحيل رئيس المسجد الخليل



May 23

May 3  
1944